فخَطَبني خُطاب، منهم: معاوية، وأبو الجهم، فقال رسول الله ﷺ:

«**أما معاوية: تَرِبٌ[١] خفيفُ الحال، وأبو الجهم: يضرب النساءَ ـ أو: فيه شدةٌ علىٰ النساء ـ ولكن عليك بأسامة بن زَيْد ـ أو قال: انكحي أسامة بن زَيْد**».

١١٠ ـ دخولُ المُخَنَّثِ علىٰ النساء وذكر الاختلاف علىٰ عروة في الخبر في ذلك

٣٦٣ ـ أخبرني محمد بن آدم، عن عَبْدة، عن هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أم سَلَمَة، عن أم سَلَمَة:

أن النبي ﷺ كان عندها، وفي البيت مُخَنَّث، فقال: المُخَنَّث لأخي أم سَلَمَة، عَبْد الله بن أبي أمية: إن فتح الله عليكم الطائف غداً، فإني أدلك علىٰ بنت غَيْلَان، فإنها تقبل بأربع، وتدبر بثمان، فقال النبي ﷺ:

«**لا يدخلن هؤلاء عليكم**»[٢].

٣٦٤ ـ أخبرنا نوح بن حَبيب، عن إبراهيم بن خالد، عن رَبَاح بن زَيْد، عن مَعْمَر، ثم ذكر كلاماً معناه: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت:

---

(١) ترب: أي فقير.

(٢) رواه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة الطائف (الحديث: ٤٠٦٩)، وفي النكاح، باب: ما يُنهىٰ من دخول المتشبهين بالنساء علىٰ المرأة (الحديث: ٤٩٣٧).
ورواه مسلم في كتاب: السلام، باب: منع المخنّث من الدخول علىٰ النساء الأجانب (الحديث: ٢١٨٠).
ورواه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: الحكم في المخنّثين (الحديث: ٤٩٢٩).
انظر جامع الأصول (٦/ ٦٦١).

دخل النبي ﷺ وإذا مُخَنَّث عند بعض نسائه، وكانوا يعدونه من غير أولي الإرْبَة، فسمعه النبي ﷺ وهو يقول: أنها إذا أقبلت، أقبلت بأربع، وإذا أدبرت، أدبرت بثمان، ينعتُ امرأةً، فقال النبي ﷺ:

«**ألا أَرىٰ هذا يَعلم ما ها هنا، لا يدخلنَّ عليكم، فاحجبوه**»(١).

٣٦٥ ـ أخبرنا محمد بن يحيىٰ بن عَبْد الله، قال: أخبرنا عَبْد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت:

كان رجل يدخل علىٰ أزواج النبي ﷺ مُخَنَّث، فكانوا يعدونه من غير أولي الإرْبَة، فدخل النبي ﷺ وهو عند بعض نسائه، وهو ينعت امرأةً، فقال: إنها إذا أقبلت، أقبلت بأربع، وإذا أدبرت، أدبرت بثمان، فقال النبي ﷺ:

«**ألا أرىٰ هذا يعلم ما ها هنا، لا يدخلن عليكم**».

فحجبوه(٢).

٣٦٦ ـ أخبرني هلال بن العلاء، قال: أخبرنا الحجاج بن المنهال، قال: أخبرنا حماد بن سَلَمَة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عُمَر بن أبي سَلَمَة: أن رسولَ الله ﷺ دخل بيتَ أم سَلَمَة، وعندها مُخَنَّث، فقال: يا عَبْد الله بن أبي أمية، لو قد فتحتَ الطائفَ، لقد أَرَيتك بَادِيَةَ بنت غَيْلَان، فإنها تقبل بأربع، وتدبر بثمان، قال رسول الله ﷺ:

---

(١) رواه مسلم في كتاب: السلام، باب: منع المخنّث من الدخول علىٰ النساء والأجانب (الحديث: ٢١٨١).
ورواه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في قوله تعالىٰ ﴿**غير أُولي الإربة**﴾. (الحديث: ٤١٠٧ ـ ٤١٠٨).
جامع الأصول (٦/ ٦٦٢)

(٢) تقدّمة روايته في الحديث السابق.

«**لا يدخل عليكم هذا**»[١].

٣٦٧ ـ أخبرنا أحمد بن حرب، قال: أخبرنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سَلَمَة، قالت:

دخل عليها رسول الله ﷺ وعندها أخوها عَبْد الله، وعندها مُخَنَّث، وهو يقول: يا عَبْد الله، إن فتح الله عليكم الطائفَ، فعليك بابنَةِ غَيْلَان؛ فإنها تقبل بأربعة، وتدبر بثمان، فقال النبي ﷺ لأم سلمة:

«**لا يدخلن هذا عليك**»[٢]، خالفه مالك بن أنس.

٣٦٨ ـ الحارث بن مسكين، قراءة عليه، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن هشام، عن أبيه:

أن مُخَنِثاً كان عند أم سَلَمَة، فقال لعَبْد الله بن أبي أُمية، ورسولَ الله ﷺ يسمع: يا عَبْدَ الله، إن فتح الله عليكم الطائف غداً، فأنا أدلك علىٰ ابنة غَيْلَان؛ فإنها تقبل بأربع، وتدبر بثمان، فقال رسول الله ﷺ:

«**لا يدخلن عليكم هؤلاء**».

قال أبو عَبْد الرحمٰن: حديث هشام أولىٰ بالصواب، والزهري أثبت في عروة من هشام، وهشامٌ من الحفاظ، وحديثُ حماد بن سَلَمَة خطأ.

١١١ ـ لعن المتبرجات من النساء

٣٦٩ ـ أخبرنا محمد بن إبراهيم، عن بِشْر ـ وهو: ابن المُفَضَّل ـ

---

(١) تقدّمة روايته في الصفحة (١٧٦) في الحاشية (٢).

(٢) تقدّمة روايته في الصفحة (١٧٦) في الحاشية (٢).

قال: حدثنا هشام، عن يحيىٰ بن أبي كَثِير، قال: حدثني عِكْرِمة، عن ابن عباس:

أن رسول الله ﷺ لعن المخَنَّثِين من الرجال ـ والمتبرجات من النساء، وقال: «**أخرجوهم من بيوتكم**».

فأخرج رسول الله ﷺ فلاناً، وأخرج عُمَر فلاناً[١].

٣٧٠ ـ أخبرنا محمد بن المثنىٰ، قال: أخبرنا الوليد بن مُسْلِم، قال: أخبرنا الأوزاعي، عن يحيىٰ، عن عِكْرِمة:

أن رسول الله ﷺ أخرج مُخَنَّثاً، وأخرج عُمَر فلاناً، وفلاناً[٢].

٣٧١ ـ أخبرنا العباس بن عَبْد العظيم، قال: حدثني خالد بن مَخْلَد، قال: حدثني سُلَيْمَان بن بلال، قال: حدثني سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال:

لعن رسولُ الله ﷺ الرجلَ يلبس لِبسةَ المرأة، والمرأةَ تلبس لِبسَة الرجل[٣].

---

(١) رواه البخاري في كتاب: اللباس، باب: إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت (الحديث: ٥٥٤٧).
ورواه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: الحكم في المخنّثين (الحديث: ٤٩٣٠).
ورواه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء (الحديث: ٢٧٨٥ ـ ٢٧٨٦).
انظر جامع الأصول (٦/ ٦٦٣).

(٢) تقدّمة روايته في الحديث السابق.

(٣) رواه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في لباس النساء (الحديث: ٤٠٩٨).

١١٢ ـ لعن المخنَّثين وإخراجهم

٣٧٢ ـ أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا النَّضْر بن شُمَيْل، وعَبْدُ الصمد، ووهب، وأبو داود؛ قالوا: أخبرنا هشام، عن يحيىٰ، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس:

أن رسول الله ﷺ لعن المُخَنِّثِين، وقال:

«**أخرجوهم من بيوتكم**».

فأخرج رسول الله ﷺ فلاناً، وأخرج عُمَرُ فُلاناً[١].

١١٣ ـ ما ذُكِرَ في النساء

٣٧٣ ـ أخبرنا عَمْرو بن علي، قال: أخبرنا يحيىٰ بن سَعِيد، قال: أخبرنا عَبْد الملك بن أبي سُلَيْمَان، قال: أخبرنا عطاء، عن جابر، قال:

شهدت الصلاة مع رسول الله ﷺ في يوم عيد، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، بغير أذانٍ، ولا إقامة، فلما قضىٰ الصلاة، قام متوكئاً علىٰ بلال، فحمد الله، وأثنىٰ عليه، ووعظ الناسَ، وذكّرهم، وحثهم علىٰ طاعته، ثم مضىٰ إلىٰ النساء، ومعه بلال، فأمرهن بتقوىٰ الله، ووعظهن، وذكّرهن، وحمد الله، وأثنىٰ عليه، ثم حثهن علىٰ طاعته، ثم قال:

«**تصدقنَ؛ فإن أكثركن حطب جهنم**».

فقالت امرأةٌ من سَفَلَةِ النساء، سفعاء[٢] الخدينِ: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال:

---

(١) تقدّمة رواينه في الصفحة (١٧٩) في الحاشية (١).

(٢) سفعاء: السُّفْعة: نوع من السواد ليس بالكثير وقيل: هو سواد مع لونٍ آخر.

«**تكثرنَ اللعن، وتكفرن العشير**»[١].

فجعلن يَنزعن حُلِيَّهُن: قَلائدُهن، وأقرطتَهن، وخواتيمهن، يقذفنه في ثوب بلال، يتصدقن به[٢].

٣٧٤ ـ أخبرنا محمد بن بَشَّار، قال: أخبرنا محمد، قال: أخبرنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت ذَرّاً يحدث، عن وائل بن مُهَانَةَ، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال للنساء:

«**تصدقن؛ فإنكن أكثرُ أهل النار**».

فقالت امرأة: يا رسول الله، فيم، أو: لِم، أو: بِم؟ قال:

«**إنكن تكثرن اللعن، وتكفرن العَشِير**»[٣].

٣٧٥ ـ أخبرنا محمد بن منصور، قال: أخبرنا سفيان، قال: حَفِظْنَاهُ من منصور، سمعه من ذَرّ، يحدث عن وائل بن مُهَانَةَ، عن عَبْد الله، قال: قال رسول الله ﷺ:

«**تصدقن يا معشر النساء، ولو من حليكن؛ فإنكن أكثر أهل النار**».

فقالت امرأة ليست من عِلْية النساء: ولم ذلك يا رسولَ الله؟ قال:

---

(١) العشير: الزوج لأنها تُعاشره ويُعاشِرها.

(٢) رواه البخاري في كتاب: العيدين، باب: المشي والركوب إلىٰ العيد (الحديث: ٩١٨).
ورواه مسلم في كتاب: العيدين في فاتحته (الحديث: ٨٨٥).
ورواه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الخطبة في يوم العيد (الحديث: ١١٤١).
ورواه النسائي في كتاب: العيدين، باب: قيام الإمام في الخطبة متوكئاً (٣/ ١٨٦ ـ ١٨٧).
انظر جامع الأصول (٦/ ١٣٣).

(٣) رواه أحمد في مسنده (١/ ٣٧٦).

«**لأنكن تكثرن اللعن، وتكفرن العَشِير**».

٣٧٦ ـ **أخبرنا** الفضل بن سَهْل، قال: أخبرنا داود بن عَمْرو، قال: أخبرنا منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن ذر، عن حسان، عن وائل بن مُهَانَة، قال: قال عَبْد الله:

تصدقن يا معشر النساء نحوه، ولم يرفعه.

٣٧٧ ـ **أخبرنا** قتيبة بن سَعِيد، قال: أخبرنا غُنْدُر، عن عوف، عن أبي رجاء، عن عمران، قال: قال رسول الله ﷺ:

«**اطلعتُ في النار، فرأيت أكثرَ أهلِها النساءُ، واطَّلعتُ في الجنة، فرأيت أكثر أهلها الفُقَراء**»(١).

١١٤ ـ ذكر الاختلاف علىٰ أبي رجاء في هذا الحديث

٣٧٨ ـ **أخبرنا** بِشْر بن هلال، وعمرانُ بن موسىٰ؛ قالا: أخبرنا عَبْد الوارث، قال: أخبرنا أيوب، عن أبي رجاء العُطَارِدِي، عن عِمران بن حُصَيْن، قال: قال رسول الله ﷺ:

«**نظرت في الجنة، فرأيتُ أكثر أهلها الفقراءُ، ونظرت في النار، فرأيت أكثر أهلها النساء**»(٢).

٣٧٩ ـ **أخبرنا** إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عَبْد الوهاب، عن

---

(١) رواه البخاري في كتاب: بَدْء الخَلْق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (الحديث: ٣٠٦٩).
وفي كتاب: النكاح، باب: كفران العشير ـ وهو الزوج ـ (الحديث: ٤٩٠٢).
ورواه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء أنَّ أكثر أهل النار النساء (الحديث: ٣٦٠٣).

(٢) تقدّمة روايته في الحديث السابق.

أيوب، عن أبي رجاء العُطَارِدِي، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال:

«اطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار، فرأيت أكثر أهلها النساءُ»(١).

٣٨٠ ـ أخبرنا أبو داود، قال: أخبرنا جعفر ـ وهو: ابن عون ـ قال: أخبرنا سَعِيد، قال: سمعت أبا رجاء قال: أخبرنا ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ:

«اطلعت في النار، فإذا عامة أهلها النساء، واطلعت في الجنة، فإذا عامة أهلها المساكين»(٢).

٣٨١ ـ أخبرنا يحيىٰ بن مَخْلَد، قال: أخبرنا مُعَافَىٰ، عن صَخْر ابن جُوَيْرِيَةَ، قال: سمعت أبا رجاء العُطَارِدِي، عن ابن عباس.

٣٨٢ ـ وأخبرنا محمد بن مَعْمَر، قال: أخبرنا عثمان بن عُمَر، قال: أخبرنا حماد بن نَجِيح، عن أبي رجاء، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال:

«اطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلِها الضُّعْف ـ وقال يحيىٰ: المساكين ـ واطلعت في النار، فرأيت أكثر أهلها النساء».

٣٨٣ ـ أخبرنا قتيبة بن سَعِيد، قال: أخبرنا خالد، عن سُلَيْمَان التَّيْمِي، عن أبي عثمان، عن أسامة بن زَيْد، قال: قال رسول الله ﷺ:

«اطلعتُ في الجنة، فإذا أكثر أهلها الفقراء، وإذا أصحاب الجَدِّ

---

(١) رواه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: فضل الفقر (الحديث: ٦٠٨٤) مُعَلّقاً.
ورواه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء أن أكثر أهل النار النساء (الحديث: ٢٦٠٢).

(٢) تقدّمة روايته في الحديث السابق.

محبوسون، واطلعت في النار، فإذا أكثر أهلها النساء».

٣٨٤ ـ أخبرنا نُصَيْر بن الفرج، قال: أخبرنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قَتَادة، عن يَزِيد بن عَبْد الله بن الشِّخِّير، عن عمران بن حُصَيْن، قال: سمعت نبي الله ﷺ يقول

«عامة أهل النار النساء»(١).

٣٨٥ ـ أخبرنا محمد بن الوليد، قال: أخبرنا محمد بن جعفر، قال: أخبرنا شعبة، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعت مُطَرِّف بن الشِّخِّير: أن عمران بن حُصَيْن حَدَّثَ، عن النبي ﷺ قال:

«أقل سكان الجنة النساء».

٣٨٦ ـ أخبرنا أبو داود، قال: أخبرنا سُلَيْمَان بن حرب، قال: أخبرنا حماد بن سَلَمَة، قال: أخبرنا أبو جعفر الخَطْمِي، عن عُمَارة بن خُزَيْمَة بن ثابت، قال: كنا مع عَمْرو بن العاصي، في حج، أو عمرة، فلما كنا بِمَرّ الظَّهْرَان(٢)، إذا نحن بامرأة في هودجها، واضعة يدها علىٰ هودجها، فلما نزل دخل الشِّعْب، ودخلنا معه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في هذا المكان، فإذا نحن بغِرْبَانٍ كثير، فيها غراب أَعْصَم(٣)، أحمر المنقار والرِّجْلَيْن، فقال رسول الله ﷺ:

«لا يدخل الجنة من النساء، إلا كقدر هذا الغُرَاب، مع هذه الغِرْبَان».

٣٨٧ ـ أخبرنا محمد بن بَشَّار، قال: أخبرنا محمد، قال: أخبرنا

---

(١) تقدّمة روايته في الصفحة (١٨٢) في الحاشية (١).

(٢) الظهران: وادٍ قُرْب مكة وعنده قرية يُقال لها: مَرّ، تضاف إلىٰ هذا الوادي. معجم البلدان (٤/ ٦٣).

(٣) غراب أَعْصَم: هو الغراب الأبيض الجناحين، وقيل: الأبيض الرجلين، أراد: قلة مَنْ يدخل الجنة من النساء؛ لأن هذا الوصف في الغربان عزيز وقليل.

شعبة، عن أبي مَسْلَمَة، قال: سمعت أبا نَضْرة يحدث، عن أبي سَعِيد، عن النبي ﷺ قال:

«**الدنيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وإن الله مستخلفكم فيها، لينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء؛ فإن أول فتنةً بني إسرائيل، كانت في النساء**»(١).

٣٨٨ ـ أخبرنا عَمْرو بن علي، قال: أخبرنا يَزِيد بن زُرَيْع، ويحيىٰ بن سَعِيد؛ قالا: أخبرنا سُلَيْمَان التَّيْمِي، عن أبي عثمان، عن أسامة بن زَيْد، قال: قال رسول الله ﷺ:

«**ما تركت بعدي في الناس فتنةً، أضر علىٰ الرجال، من النساء**»(٢).

٣٨٩ ـ أخبرنا علي بن حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيل، قال: أخبرنا عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن أبي سَعِيد المَقْبُرِي، عن أبي هريرة:

أن النبي ﷺ انصرف من الصبح يوماً، فأتىٰ النساء في المسجد، فوقف عليهن، قال:

«**ما رأيت من نَواقص عقول قط، ودِين، أذهبَ بقلوب ذوي الألباب منكن: أما نقصان دينِكن، فالحيضة التي تصيكن، تمكث إحداكن، ما شاء الله أن تمكث، لا تصلي، ولا تصوم، فذلِك نقصان دينكن، وأما نقصان**

---

(١) رواه مسلم في كتاب: الرقاق، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء (الحديث: ٢١١٩).
ورواه أحمد في مسنده (٣/ ٧، ١٩، ٢٢).

(٢) رواه البخاري في كتاب: النكاح، باب: ما يُتَّقىٰ من شُؤْم المرأة (الحديث: ٤٨٠٨).
ورواه مسلم في كتاب: الرقاق، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء (الحديث: ٢٧٤٠).
ورواه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في التحذير من فتنة النساء (الحديث: ٢٧٨١).
انظر جامع الأصول (٦/ ٥١٩).

عقولكن، فشهادتكن، إنما شهادة المرأة، نصفُ شهادةٍ»[(١)].

مختصر.

٣٩٠ ـ أخبرنا صفوان بن عَمرو، قال: أخبرنا بِشْر، قال: أخبرني أبي، عن الزهري قال: أخبرني حمزة بن عَبْد الله بن عُمَر: أن عَبْد الله بن عُمَر قال:

لما اشتكىٰ رسول الله ﷺ شَكْوَهُ الذي توفي فيه، قال:

«ليصلي للناس أبو بكْر».

قالت عائشة: يا رسول الله، إن أبا بَكْر رجل رقيق، وإنه لا يملك دمعه حين يقرأ القرآن، فَمُرْ عُمَر بن الخطاب يصلي للناس، فقال رسول الله ﷺ:

«ليصلي للناس أبو بكْر».

فراجعته عائشة، فقال:

«ليصلي للناس أبو بكْر، فإنكن صواحب يوسف»[(٢)].

---

(١) رواه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكُفْر علىٰ غير الكُفْر بالله ككفر النعمة والحقوق (الحديث: ٨٠).
ورواه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه (الحديث: ٢٦١٦).
انظر جامع الأصول (١١/١٨).

(٢) رواه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الغسل والوضوء في المخضب والقَدَح (الحديث: ١٩٥).
وفي كتاب: الجماعة، باب: أهل العلم والفضل أحقُّ بالإمامة (الحديث: ٦٤٦).
وفي كتاب: الجماعة، باب: أهل العلم والفَضْل أحقُّ بالإمامة (الحديث: ٦٤٧)، و (الحديث: ٦٥٠).
وفي باب: مَنْ أسمع الناس تكبير الإمام (الحديث: ٦٨٠).
وفي باب: إذا بكىٰ الإمام في الصلاة (الحديث: ٦٨٤).
ورواه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض =

خالفه مَعْمَر.

٣٩١ ـ أخبرنا زكريا بن يحيىٰ، قال: أخبرنا إسحاق، قال: أخبرنا عَبْد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن حمزة بن عَبْد الله بن عُمَر، عن عائشة، قالت: لما مرض رسول الله ﷺ قال:

«مروا أبا بكْر يصلي بالناس».

فقلت: يا رسول الله، إن أبا بَكْر رجل رقيق، إذا قرأ القرآن، لم يملك دمعه، فلو أمرتَ غير أبي بَكْر، قالت: وما بي إلا أن يتشاءم الناس بِمقام أولَ من يقوم مقام، تعني رسول الله ﷺ فراجعته مرتين، أو ثلاثاً، قال:

«مروا أبا بكْر يصلي بالناس، فإنكن صواحب يوسف»[(١)].

١١٥ ـ بركة المرأة

٣٩٢ ـ أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرنا يَزِيد، قال: أخبرنا حماد، عن ابن سَخْبَرَةَ، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال:

«أعظمُ النساءِ بركةً، أيسرُهُنَّ مَؤُنَةً»[(٢)].

= وسفر وغيرهما مَنْ يصلّي بالناس (الحديث: ٤١٨)، وفي الموطأ (١/ ١٧٠ و ١٧١). انظر جامع الأصول (٨/ ٦٠٠).

(١) تقدّمة روايته في الصفحة (١٨٦)، في الحاشية (٢).

(٢) رواه أحمد في مسنده (٦/ ٨٢، ١٤٥).
ورواه البيهقي في السنن (٧/ ٢٣٥).